والدول ، وأن العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان يطوران أحكامه ويمثلان المعاهدتين الدوليتين الأوليتين الشاملتين والملزمتين قانونياً في ميدان حقوق الإنسان ، واللتين ترسيان المعايير التي يتعين على جميع الدول الامتثال لها ،

**وإذ يشير** إلى أن المسؤولية عن أداء وظائف الأمم المتحدة في ميدان تعزيز الاحترام والمراعاة الشاملين لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ، بلا تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين مناطة بالجمعية العامة ، وتحت سلطة الجمعية العامة ، بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

**وإذ يرحب** بما قررته الجمعية العامة ، في قرارها ١١٤/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥ ، بخصوص عقد جلسة عامة تذكارية ، خلال دورتها الحادية والأربعين ، تكرس للذكرى السنوية العشرين لاعتماد العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ،

**وإذ يلاحظ** قرار لجنة حقوق الإنسان ١٧/١٩٨٦ المؤرخ في ١٠ آذار/ مارس ١٩٨٦[١٢] الذي أكدت فيه اللجنة من جديد أهمية العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان بوصفهما عنصرين رئيسيين في الجهود الدولية الرامية إلى النهوض باحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتقيد بها في العالم ،

**وإذ يلاحظ** أن نصف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة فقط انضم إلى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، وإذ يدرك بأنه من المستصوب أن تشترك جميع الدول في العهدين ،

١ ــ **يدعو** الدول إلى إحياء الذكرى السنوية العشرين لاعتماد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، بمواصلة اتخاذ التدابير الضرورية لمراعاة أحكام العهدين وتعزيزها ؛

٢ ــ **يناشد بقوة** ، بمناسبة الذكرى السنوية العشرين لاعتماد العهدين ، جميع الدول التي لم تصبح حتى الآن أطرافاً في هذين الصكين أن تفعل ذلك ، لكي يكتسب العهدان طابعاً عالمياً حقيقياً وأن تنظر في الانضمام إلى البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وإصدار الإعلان المنصوص عنه في المادة ٤١ من العهد ؛

٣ ــ **يدعو** في المناسبة نفسها الأمين العام إلى مواصلة تشجيع الدول بصورة منتظمة على الانضمام إلى العهدين والقيام ، عن طريق برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان ، بتقديم مساعدة تقنية للدول التي ليست أطرافاً في العهدين ، بغية مساعدتها على التصديق عليهما أو الانضمام إليهما ؛

٤ ــ **يشجع** جميع الحكومات كل في إقليمها على نشر نصي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بأكبر عدد ممكن من اللغات ، وتعميمهما والتعريف بهما على أوسع نطاق ممكن ؛

٥ ــ **يدعو** جميع الدول والمنظمات الدولية إلى القيام بأنشطة خاصة بمناسبة الذكرى السنوية العشرين للعهدين .

**الجلسة العامة ١٦**
**٢١ أيار/ مايو ١٩٨٦**

## ٦/١٩٨٦ ـ جامعة السلم

**إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،**

**إذ يشير** إلى قرارات الجمعية العامة ١٠٩/٣٣ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١١١/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٥٥/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٠ ،

**وإذ يرى** أن مهمة الأمم المتحدة الأساسية هي حفظ السلم والأمن الدوليين وفقاً للمادة ١ من الميثاق ،

**وإذ يضع في اعتباره** أن المادة ٢ من ميثاق جامعة السلم تنص على أن تساهم الجامعة في المهمة العالمية الكبيرة المتمثلة في التعليم من أجل السلم ،

**وإذ يحيط علماً** بالتقرير المقدم إلى الأمين العام من جامعة السلم استجابة لقرار المجلس الاقتصادي، والاجتماعي ٢/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٤ أيار/ مايو ١٩٨٥[١٣] ،

**وإذ يضع في اعتباره أيضاً** الأعمال الهامة التي قامت بها جامعة السلم منذ تأسيسها ، تحقيقاً لأهدافها وأغراضها ،

**وإذ يحيط علماً مع الارتياح** بالتعاون الذي قدمته حكومة البلد المضيف إلى الجامعة خلال مرحلتها الأولى ،

١ ــ **يعرب عن تقديره** لجامعة السلم على التقرير الذي قدمته ؛

---

(١٢) انظر : **الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٦ الملحق رقم ٢** (E/1986/22) ، الفصل الثاني .

(١٣) انظر : E/1986/17 .

٢ ــ **يشجع** الدول الأعضاء على الانضمام إلى الاتفاق الدولي لإنشاء جامعة السلم ، وبوجه خاص خلال عام ١٩٨٦ الذي أعلنته الجمعية العامة رسمياً السنة الدولية للسلم ؛

٣ ــ **يدعو** الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية إلى تقديم كل ما يمكن من المساعدة المادية وأية مساعدة أخرى من شأنها أن تساهم في تحقيق الجهود التي تبذلها جامعة السلم ؛

٤ ــ **يرجو** من الأمين العام أن ينظر في إمكانية إقامة اتفاق تعاون بين الأمم المتحدة وجامعة السلم ؛

٥ ــ **يدعو** الجمعية العامة أن تدرج في جدول أعمال دورتها الحادية والأربعين بنداً فرعياً بعنوان ''جامعة السلم'' في إطار بند جدول الأعمال المعنون ''التدريب والبحث'' .

**الجلسة العامة ١٦**
**٢١ أيار/ مايو ١٩٨٦**

## ٧/١٩٨٦ ـ المسائل السكانية

**إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،**

**إذ يشير** إلى قرار الجمعية العامة ٣٩/٢٢٨ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٤ بشأن المؤتمر الدولي المعني بالسكان ،

**وإذ يشير أيضاً** إلى قرار المجلس ١٩٨٥/٤ المؤرخ في ٢٨ أيار/ مايو ١٩٨٥ ،

١ ــ **يحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن متابعة قرار الجمعية العامة ٣٩/٢٢٨[١٤] الذي اقترح فيه الخطوات التي يتعين اتخاذها بشأن التوصيات ذات الصلة من توصيات المؤتمر الدولي المعني بالسكان[١٥] ، وبخاصة التوصية ٨٣ المتعلقة بزيادة تعزيز صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية لضمان زيادة فعالية إيصال المساعدات السكانية ، مع مراعاة تزايد الحاجات في ميدان السكان ؛

٢ ــ **يرجو** من الأمين العام تنفيذ التوصيات التي تدخل في اختصاص الأمانة العامة ، مع مراعاة الحاجة إلى تعزيز وتحسين المؤسسات والترتيبات الموجودة في حدود ولاية كل منها ، وإلى ضمان زيادة جدوى التفاعل بينها من أجل تعزيز التعاون الدولي في ميدان السكان ؛

٣ ــ **يقرر** النظر في دورته العادية الثانية في تقرير لجنة السكان والفصول ذات الصلة من تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، مع المدخلات ذات الصلة من اللجان الإقليمية ، **تحت بند عنوانه ''المسائل السكانية'' ، مع مراعاة المسؤوليات** الشاملة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ووظائفه المتعلقة بالسياسة فيما يتعلق بالمسائل السكانية ؛

٤ ــ **يؤكد من جديد** أهمية أنشطة البحث وتحليل السياسة في الأمم المتحدة في ميدان السكان ؛

٥ ــ **يدعو** لجنة السكان إلى اتخاذ إجراء بشأن التوصيات الواردة في الفقرة ٧٠ من تقرير الأمين العام[١٤] ؛

٦ ــ **يدعو أيضاً** مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه الهيئة التي تدير صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية إلى :

( أ ) استعمال تقارير لجنة السكان في زيادة تبادل المعلومات المتعلقة بالمسائل السكانية ؛

(ب) النظر على نحو مناسب في شؤون الصندوق ، مع مراعاة أهمية القضايا السكانية والهوية المستقلة للصندوق كما هو مبين في الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٣٠١٩ (د ــ ٢٧) المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٢ ؛

(ج) مواصلة تنظيم برنامج عمله على نحو يسهل النظر في شؤون الصندوق قبل أن تناقش لجنة الميزانية والمالية التابعة لمجلس الإدارة قضايا الميزانية والإدارة ذات الصلة ؛

٧ ــ **يؤكد من جديد** أهداف وأغراض صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية على النحو المبين في قرار المجلس ١٧٦٣ (د ــ ٥٤) المؤرخ في ١٨ أيار/ مايو ١٩٧٣ ؛

٨ ــ **يحث** المجتمع الدولي على زيادة تعزيز قاعدة موارد الصندوق بزيادة المساهمات لكي يتسنى تلبية الاحتياجات المتزايدة للبلدان النامية من المساعدة في مجال الأنشطة السكانية ؛

٩ ــ **يؤكد** الحاجة إلى وضع استراتيجية منسقة للأمم المتحدة ولمنظومة الأمم المتحدة تتسم بالفعالية والكفاءة في معالجة القضايا السكانية ؛

١٠ ــ **يشدد** على أن التنسيق الفعال في ميدان السكان ممكن التحقيق بجهود الحكومات على الصعيد الوطني وبتحسين التعاون المشترك فيما بين الوكالات على جميع المستويات ؛

---

(١٤) A/41/179-E/1986/18 .

(١٥) انظر : **تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان ، ١٩٨٤ ، مكسيكو ، ٦ ــ ١٤ آب/ أغسطس ١٩٨٤** ، (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.84.XIII.8 ، والتصويب) ، الفصل الأول .